

**قرار مجلس الوزراء رقم (44) لسنة 2015 م. بإضافة حكم
للائحة التنفيذية للقانون رقم (50) لسنة 2012 م.
بشأن تعويض السجناء السياسيين الصادرة بقرار
مجلس الوزراء رقم (513) لسنة 2013 م.**

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (50) لسنة 2012 م. بشأن تعويض السجناء السياسيين.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 م. بشأن إعلان حالة النفي والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 م. بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (513) لسنة 2013 م. بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (50) لسنة 2012 م. بشأن تعويض السجناء السياسيين.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (201) لسنة 2014 م. بتفويض وزير العدل في بعض الاختصاصات.
- وعلى قرار النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 م. بإعادة تشكيل فريق قانوني.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (57) المؤرخ في 2015/3/8.

العدد (1)

رقم الصفحة 62

قرار

مادة (1)

تضاف مادة جديدة لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (50) لسنة 2012 ميلادية، بشأن تعويض السجناء السياسيين الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (513) لسنة 2013 م. المشار إليه، تحت رقم (7) مكرر يجري نصها على النحو الآتي:

مادة (7) مكرر (يكون آخر موعد لتقديم طلبات الصلح للفريق القانوني يوم 31/5/2015 م.).

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء

صدر في:

.. 1436 هـ / 25 جمادى الأولى

موافق 2015/3/16 هـ.